

زاد المستقنع

باب السبق .

يصح على الأقدام وسائر الحيوانات والسفن والمزاريق ولا تصح بعوض إلا في إبل و خيل وسهام
ولا بد من تعيين المركوبين و و الرماة و المسافة بقدر معتاد وهي جعالة لكل واحد فسخها
وتصح المناضلة على معينين يحسنون الرمي